


قدم التعازي لسلطنة عمان في ضحايا (جوني). مجلس الوزراء برئاسة نائب خادم الحرمين:

## المملكة ماضية في سياسة مكافحة الإرهاب بجميع أشكاله وأنواعه



(واس)

- نائب خادم الحرمين خلال ترؤسه جلسة مجلس الوزراء
- توقيع بروتوكول سداد الغرامات المرورية وتوريدها لخزينة العامة للدولة
- الموافقة على الترخيص بتأسيس شركة سعودية للاتصالات المتنقلة
- توقيع اتفاقية بين المملكة وأسبانيا لتجنب الازدواج الضريبي
- تبادل المعلومات الخاصة بتأهيل (الكواذر) الصحية والخبرات بين السعودية وتركيا

واس - الرياض

أشاد مجلس الوزراء بالإجراءات الأمنية الاستثنائية لرجال الدين، مؤكدا أنها كانت سبباً في اعتقال جنود الإرهاب من متبعه، وقام المجلس بتعزيز سلطنة عمان الشقيقة في ضحايا إعصار (جوني)، مؤكداً أن المملكة وسلطنة عمان جزء من وطن واحد وأسرة واحدة، وليبي واحد في السماء والأرض.

وأافق المجلس على التعيين بتسيير شركة مساهمة سعودية باسم (الاتصالات المتنقلة)، كما وافق على أن تكون أصنفته من وزارة المالية وديوان الرقابة العامة بصفته برئاسة ساد القراءات النائمة من الحالات الحرجة بالأسى وتقويمه وتصوره والتتحقق من كفايتها بما يضمن استيفاء جميع المخالفات وتوريدها الخيرية العامة للدولة.

كما وافق المجلس على توقيع اتفاقية بين المملكة وأسبانيا لتجنب الازدواج الضريبي بين البلدين، وكان ذلك خاتماً لزيارة الملك الأدبي سلطان الشريفين صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبد العزيز آل سعود، قد رأس الجلسة التي عقدتها مجلس الوزراء بعد غياب أمير الاثنين في قصر اليمامة بعثينة الرياض، وفي بداية الجلسة أطلع ثالث خادم الحرمين الشريفيين المجلس على المشاورات والاتصالات والقاءات التي تمت خلال الأيام الماضية مع عدد من القادة والمسؤولين حول العلاقات الثنائية وقضايا المنطقة والعلم، وأوضحت وزیر الثقافة والإعلام

- إياد بن أسمى مندي في بيئة الصحفي عبد  
الجلسة أن ثاب حام الحرمين الشرقيين أكد  
على تصميم حركة حام الحرمين الشرقيين  
حفظة الله على المضي في سياستها في مكافحة  
الإرهاب بجميع أشكال وأنواعه، مثمناً في هذا  
الخصوص ما تم إنجازه مؤخراً من أعمال أمنية  
استباقية تمت بفضل الله ثم بجهود رجال الأمن  
وجموع الظواهر العسكرية الملاجحة والمستمرة  
لإحتلالات جذور الإرهاب وبنائه، مع الحرص  
الثامن على أمن وأمان وطننا العزيز المجتمع.  
وعلى صعيد آخر أضاف وزير الثقافة  
والإعلام، أن المجلس أغرى عن تغريه لقيادة  
وكومندو وشعب سلطنة عمان الشقيقة في  
ضحايا الإعمار الذي أصاب سواحل السلطنة،  
وأكمل المجلس على أن المسألة العربية السعودية  
وسلطنة عمان جزء من وطن واحد وأسرة واحدة  
وقابل واحد في السراء والضراء.  
وأثنى معايه بيانه مقدماً أن المجلس إن  
اطلاعه على جدول الأعمال اتخد من القرارات  
ما يلي: أو: بعد الاطلاع على ما رفعه صاحب  
السمو الملكي وزير الداخلية بشأن طلب إجازة  
المبالغ المكتورة للخلافات المرورية المسجلة  
شأن ضرائب على الدخل وعلى رأس المال  
خلال المدة من ١٤٣٢/٣/١٢ حتى تاريخ تعديل  
نظام الحاسب الآلي في ١٤١٧/١١/٢٧، أقر  
مجلس الوزراء بعد من الضوابط والإجراءات  
في هذا السبيل، من أهمها ما يلي:
- ١- إجازة المالية وبيان المرآبة  
تحصيل برمجيات الغرامات الناشئة عن المخالفات  
المرورية المسجلة خلال الفترة التي سبق تعديل  
نظام الحاسب الآلي في ١٤٠٣/٣/١٢ حتى  
١٤١٧/١١/٢٧.
- ٢- تقوم وزارة المالية وبيان المرآبة  
العامة بتحصيل برمجيات سداد الغرامات الناشئة  
من المخالفات المرورية بالحاسب الآلي وتقويمه  
وتطويره والتحقق من كفايته بما يضمن استيفاء  
جميع المطالبات وتوريد الخدمة العامة للدولة  
ومعالجة ما يتبين من قصور فيه.
- ثانياً: بعد الاطلاع على ما رفعه صاحب  
السمو الملكي وزير الخارجية بشأن مشروع  
اتفاقية عامة للتعاون الاقتصادي والتجاري  
والاستثماري والعلمي والتكنولوجي والثقافي
- ١- الموافقة على الترخيص بتأسيس  
شركة مساهمة سعودية باسم شركة الاتصالات  
المتنقلة السعودية وفقاً لخاضها الأساسية  
المرفق بالقرار، وقد مرر مرسوم ملكي بذلك.
- ٢- تطرح نسبة ٥٠٪ من أسهم رأس مال
- ١- الموافقة على تعديل المادة (السابعة  
وتقنية المعلومات والاتصالات ذاتصلة  
واساساً: بعد الاطلاع على ما رفعه وزير  
الزراعة بشأن تعديل المادة (السابعة عشرة) من  
اتفاقية التعاون الفني لمشروع الأموال الموعدة  
المبرمة مع منظمة الأغذية والزراعة للأمم  
المتحدة، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى  
رقم (٧١/١٠٦) و تاريخ ١٤٢٨/١/١٢، قرر  
مجلس الوزراء ما يلي:
- ٢- الموافقة على تعديل المادة (السابعة  
والتاسعية والرياضية بين حكومة المملكة  
العربية السعودية وحكومة مالطا الموقع عليه  
في مدينة الرياض بتاريخ ١٤٢٧/٧/٥  
الموافق ٢٠٠٦/٤/٢٣م و بعد النظر في قرار  
مجلس الشورى رقم (٧٠/١٠٣) و تاريخ  
١٤٢٨/١/١٦ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة  
على الاتفاقية المشار إليها وذلك بالمعية المرفقة  
بالقرار، وقد مرر مرسوم ملكي بذلك.
- ٣- قرر مجلس الوزراء موافقة وهبة  
السوق العالمية كل فيما يخصه بتنفيذ ما ورد  
في هذا القرار وذلك بعد التنسق مع وزارة  
الاتصالات وتقدير المعلومات و الهيئة الاتصالات  
وتقدير المعلومات.
- خاصاً: بعد الاطلاع على ما رفعه وزير  
الاتصالات وتقدير المعلومات بشأن طلب  
معاهدة الموقعة على الترخيص بتأسيس شركة  
Saudi Telecom Company باس (شركة الاتصالات  
المتنقلة السعودية) يكون غرضها مزاولة أعمال  
الاتصالات وفقاً لخاضها الأساسية والائتمان  
العمولى، وبعد الاطلاع على توسيع اللجنة  
الدائمة للمجلس الاقتصادي الأعلى رقم (٢٨/٢)  
و تاريخ ١٤٢٨/٤/٩ـ قرر مجلس الوزراء ما  
يلي:
- ١- الموافقة على الترخيص لشركة  
الاتصالات المتنقلة السعودية في إنشاء شبكة  
الاتصالات وتقديرها على الترخيص على تفويض  
معاهدة الموقعة على الترخيص بتأسيس شركة  
Saudi Telecom Company باس (شركة الاتصالات  
المتنقلة السعودية) يكون غرضها مزاولة أعمال  
الاتصالات وفقاً لخاضها الأساسية والائتمان  
العمولى، وبعد الاطلاع على توسيع اللجنة  
الدائمة للمجلس الاقتصادي الأعلى رقم (٢٨/٢)  
و تاريخ ١٤٢٨/٤/٩ـ قرر مجلس الوزراء ما
- ٢- الموافقة على الترخيص لشركة  
الاتصالات المتنقلة السعودية في إنشاء شبكة  
الاتصالات وتقديرها على الترخيص على تفويض  
معاهدة الموقعة على الترخيص بتأسيس شركة  
Saudi Telecom Company باس (شركة الاتصالات  
المتنقلة السعودية) يكون غرضها مزاولة أعمال  
الاتصالات وفقاً لخاضها الأساسية والائتمان  
العمولى، وبعد الاطلاع على توسيع اللجنة  
الدائمة للمجلس الاقتصادي الأعلى رقم (٢٨/٢)  
و تاريخ ١٤٢٨/٤/٩ـ قرر مجلس الوزراء ما
- ٣- الموافقة على الترخيص لشركة  
الاتصالات المتنقلة السعودية في إنشاء شبكة  
الاتصالات وتقديرها على الترخيص على تفويض  
معاهدة الموقعة على الترخيص بتأسيس شركة  
Saudi Telecom Company باس (شركة الاتصالات  
المتنقلة السعودية) يكون غرضها مزاولة أعمال  
الاتصالات وفقاً لخاضها الأساسية والائتمان  
العمولى، وبعد الاطلاع على توسيع اللجنة  
الدائمة للمجلس الاقتصادي الأعلى رقم (٢٨/٢)  
و تاريخ ١٤٢٨/٤/٩ـ قرر مجلس الوزراء ما
- ٤- الموافقة على الترخيص بتأسيس  
شركة مساهمة سعودية باسم شركة الاتصالات  
المتنقلة السعودية وفقاً لخاضها الأساسية  
المرفق بالقرار، وقد مرر مرسوم ملكي بذلك.
- ٥- تطرح نسبة ٥٠٪ من أسهم رأس مال

عشرة) الواردة في الاتفاقية المشار إليها، بحيث يصبح نصها بالصيغة الآتية:

“مدة هذه الاتفاقية ٥ سنوات تبدأ من تاريخ ٢٠٠١/٨/١ قابلة للتجديد بموافقة الطرفين، ولم يبلغ أي من الطرفينطرف الطرف الآخر، (كتابية) برغبته في إنهائها قبل انتهاء مدةها بستة أشهر على الأقل، وإن أنتهت تستمر أحكامها مازلة المفعول فيما يتعلق بالبرامج والمشروعات التي تمت في كلها أو التي لم ينجزها أو إنجازها أو الحقوق التي نشأت في كلها ولم تُؤسَّ بعد وفقاً لحكمها”.

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.  
 ٢- تجديد الاتفاقية الأتف نكرها، وذلك لمدة ٥ سنوات بدءاً من ٢٠٠٦/٧/١.  
 سابعاً: بعد الاطلاع على ما رفعه وزير الصحة بشأن مشروع مذكرة تفاهم للتعاون في المجالات الصحية بين وزارة الصحة في المملكة العربية السعودية ووزارة الصحة في الجمهورية التركية الموقع عليها في مدينة (انقرة) بتاريخ ١٤٤٧/٧/١٤ الموافق ٢٠٠٦/٨/٣، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٧٧/١٠) وتاريخ ١٤٢٨/١٧ـهـ، قرر مجلس الوزراء موافقة على مذكرة التفاهم المشار إليها، وذلك بالصيغة المرفقة بالقرار، وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

ومن أبرز ملامح هذه المذكرة ما يلي:  
 ١- تبادل المعلومات الخاصة بتأهيل (الكوارد) الصحية وتدريبها وكتل ذلك تبادل الخبرات والقاءات العلمية وزيارات الخبراء.  
 ٢- إنشاء لجنة مشتركة للتعاون في المجالات الصحية تعقد اجتماعاتها بالتناوب بين البلدين كلما دعت الحاجة إلى ذلك.  
 ثالثاً: وافق مجلس الوزراء على تعينين بالمرتبة (الرابعة عشرة) وذلك على النحو التالي:

١- تعين جمال بن حسين بن عبدالله عقيل على وظيفة (وزير مفوض) / بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الخارجية.  
 ٢- تعين عبدالله بن حميدان بن عبد الرحمن التركي على وظيفة (الوكيل المساعد للتسجيل العيني للقارئ) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة العدل.